

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/13/Add.30

13 March 1990

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء
على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف
بموجب المادة 18 من الاتفاقية

التقارير الدورية الثانية من الدول الاطراف

اضافة

بنغلاديش

مقدمة

ترغب حكومة بنغلاديش ، باعتبارها دولة طرفا في الاتفاقية ، و عملا بأحكام المادة ١٨ من الاتفاقية ، في تقديم هذا التقرير عن التدابير التشريعية والادارية وغيرها من التدابير التي اتخذت فيما يتعلق بأحكام المادة ١٦ من الاتفاقية ، والتي أخذت في الاعتبار بشأن وضع المرأة ، في إطار الأحوال الراهنة في بنغلاديش .

ويكون التقرير من عرض للخلفية العامة بشأن وضع المرأة ، والسياسات و مختلف التدابير التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ الاتفاقية ، والتقدم المحرز في تشجيع وضمان القضاء على التمييز تجاه المرأة .

ويشكل عدد النساء النصف تقريبا من مجموع سكان بنغلاديش . ومن ثم فإن مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل أمر جوهري لضمان نمو اجتماعي - اقتصادي متوازن وتحقيق التنمية في البلد . ودستور بنغلاديش واضح في اعلانه من شأن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة وفي منعه التمييز تجاه المرأة . ومع ذلك فقد اتخذت حكومة بنغلاديش تدابير خاصة للنهوض بأحوال المرأة في ميادين التعليم والعملة والصحة وتنظيم الأسرة .

وفي الفترة ما بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، نمت مشاركة المرأة في القوى العاملة بمعدل أسرع كثيرا من قبل ١٠١ في المائة بالنسبة إلى المرأة في مقابل ٢ في المائة بالنسبة إلى الرجل) ، ولكنه كان نموا مشكوكا في عوائده . اذ ان ظواهر التجزئة في سوق العمل والعزل المهني السائدة في هذا الميدان لم تتبدل من حيث الجوهر . فلا يزال النساء يتركزن بصفة عامة في الوظائف غير المأمونة وذات النمط الأنثوي العارض والمنخفضة الدخل في المتوسط ، وبالتالي فهن يكسبن أقل مما يكسبه الرجال . فهناك نسبة ٥٢ في المائة من النساء ، قياسا إلى ١٤ في المائة فقط من الرجال ، يكسبن في الأسبوع ، أقل من ٧٥ تاكا (ودollar الولايات المتحدة = ٣٢ر٢٧ تاكا) . ويبلغ معدل أجور العاملات النهاريات ما يقارب نصف معدل أجور الرجال . كما ان النساء أكثر تضررا بالاختلافات الموسمية التي تطرأ على الأجر . وظروف العمل ردية بصفة عامة ، وال المجالات الجديدة الخاصة بالتوسيع في فرص العمل ، كالملابس مثلا ، عرضة لتقلبات السوق . وفي الفترة ما بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٨١ ، تحسنت معدلات معرفة القراءة والكتابة لدى الإناث من ١٣ في المائة إلى ١٨ في المائة ، ومع أن معدل النمو في معرفة القراءة والكتابة لدى الإناث ارتفع حينذاك ، فقد ظلت هذه النسبة الإجمالية لدى النساء نصف ما عليه لدى الرجال . وفي عام ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، كان هناك ٦٦ في المائة من الإناث ، قياسا إلى ٤٩ في المائة من الذكور ، ومن لم تتح لهن سبل تحصيل التعليم . كما ان من يواصل التعليم حتى الصف الرابع من الجنسين يبلغ الخامسة لدى الإناث والرابع لدى الذكور . ولكن نسبة من يتجاوز الصف الخامس من الإناث لا تبلغ سوى ٩ في المائة ، قياسا إلى ١٨ في المائة من الذكور . وكذلك لا تبلغ نسبة الإناث

اللائي واصلن تعليمهن في المعاهد سوى ثلث عدد السكان . وأما في مراحل ما بعد التعليم الثانوي ، فقد انعدمت فعلا الفوارق بين الجنسين في الدراسات الانسانية والعلوم الاجتماعية ، بينما لا تزال توجد فجوة كبيرة في ميادين الزراعة والهندسة والتجارة وغيرها من الميادين التقنية والمهنية .

وفي بنغلاديش ، على الرغم من مظاهر التحسن في معدل العمر المتوقع في الفترة ما بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٨٥ ، انخفض معدل العمر المتوقع لدى النساء بالنسبة الى ما هو لدى الرجال ، وهو كذلك أدنى منه لدى الرجال (٥٤ سنة لدى النساء و ٥٥ سنة لدى الرجال) . وعلاوة على ذلك ، وعلى الرغم من ارتفاع معدل وفيات المواليد الذكور ، اذ يبلغ ١١٣ ذكراً لكل ألف مولود هي مقابل ١٠٩ من الاناث ، فان معدل وفيات الاطفال البنات بين سنة و ٤ سنوات من العمر ، يعتبر أعلى من معدل وفيات الفتية في انتشار في كل طفل قياساً الى ١٣ ولداً) . وبين دراستين استقصائيتين عن التغذية في عام ١٩٧٥ - ١٩٧٦ وعام ١٩٨١ - ١٩٨٢ ، تبين أن المقدار المستوعب من السعرات الغذائية قد ازداد لدى الذكور وتعرض الى التناقص لدى الاناث .

واما في الحياة المجتمعية وال العامة فقد ازداد حضور المرأة بدرجة طفيفة خلال الثمانية عشرة سنة الماضية . اذ ان الحصة التي خصمت للاناث قد ضمنت حضور المرأة في الهيئات المحلية وفي المجلس النيابي . وفي كل هيئة محلية في المناطق الفرعية (أو بازيلا باريشاد) ومجلس بلدي أيضاً هناك ثلاثة عضوات معينات .

بيد أن المرأة مثلها مثل الرجل لا تعتبر فئة تخلو من تفاصيل . ومن ثم فان سبل تحصيل التعليم المتاحة للمرأة الريفية لا تتشكل سوى نصف (أي ٣٠ في المائة) مما هو متاح للمرأة الحضرية (٦٤ في المائة) ، كما ان حظوظ المرأة الحضرية في مواصلة تعليمها حتى الصف العاشر اكبر كثيراً (نسبة من يتبع الدراسة حتى الصف العاشر من الفتيات هي ٢٠ في المائة لدى الحضريات و ٨ في المائة لدى الريفيات) . وكذلك معدل العمر المتوقع لدى الريفيات ادنى كثيراً منه لدى الحضريات .

غير أنه جرى الأخذ ببعض البرامج المعينة والمحدودة خلال الجزء الثاني من الخطة الخمسية الأولى ، بغية تحسين مصير المرأة عن طريق تهيئة مناخ اجتماعي - اقتصادي مت佳 للمرأة .

ولكن الخطتين الخمسين الثانية والثالثة قد أكدتا على ضرورة الأخذ ببرامج أكثر دينامية وتنوعاً بغية ضمان جعل مشاركة المرأة في عملية التنمية أكثر جدوى .

السياسات والتدابير

اضطلعت وزارة شؤون المرأة بأنشطة ترمي الى ضمان تهيئة مناخ ملائم يساعد على

مشاركة المرأة في الانشطة الاقتصادية - الاجتماعية وعلى صوغ السياسات العامة الضرورية في هذا الصدد . والى جانب وزارة شؤون المرأة ، تعمل وزارات أخرى في الحكومة ، مثل الزراعة والتعليم والصحة وتنظيم السكان والتمويل والحكومة المحلية والتنمية الريفية الخ ، على تنفيذ عدد كبير من المشاريع الخاصة المعنية بالمرأة بما يتماشى مع مبادئ عقد الامم المتحدة للمرأة .

وبقصد ادماج المرأة على نحو شامل في عملية التنمية عن طريق ترقية وضعها الاجتماعي - الاقتصادي ، سدت الخطة الثالثة النظر الى الاهداف التالية :

- ١' الحد من انعدام التوازن في التطور بين الرجال والنساء من خلال زيادة مشاركة المرأة في الانشطة المدرة للدخل :
- ٢' حفز المرأة على المشاركة بقدر أكبر في تحصيل التعليم (الرسمي وغير الرسمي كليهما) والتدريب على المهارات :
- ٣' توسيع نطاق التسهيلات الائتمانية للمرأة لتمكينها من مزاولة العمل المستقل :
- ٤' التوسيع في توفير مرافق الاقامة للساعيات الى التوظيف والمتفرغات للحياة المهنية من النساء ، والتوسيع في اقامة مرافق الرعاية النهارية في اطار المجتمعات المحلية من أجل أطفال النساء العاملات :
- ٥' تحسين التدريب المتاح للمرأة على شؤون الريادة والادارة على مختلف المستويات :
- ٦' اتخاذ التدابير المعنية بتنمية الاطفال المعنوية والبدنية والثقافية :
- ٧' توفير التدريب واعادة التأهيل للنساء المهجورات المعوقات اجتماعيا .

وتحقيقا للأهداف المذكورة أعلاه ، كان من الضروري الحد من اختلال التوازن بين الجنسين في تحصيل التعليم . وفي الخطة الخمسية الثالثة ، منحت الاولوية لموضوع تلبية جميع الاحتياجات التعليمية المحتملة لدى المرأة . كما ان دستور بنغلاديش واضح في اعلانه من شأن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة وفي منعه التمييز تجاه المرأة . فالمادة ٢٧ منه تعلن أن كافة المواطنين متساوون أمام القانون ، ويحق لهم التمتع بحماية القانون لهم بقدر متساو . والمادة ٢٨ (أولا) تنص على أن الدولة لا تميز في معاملة أي مواطن بسبب دينه أو منبئه العرقي أو جنسه أو مكان ولادته .

واستهلت حكومة بنغلاديش عدداً من مختلف المشاريع المتعددة الأبعاد بغية تحسين وضع المرأة وأحوالها . وأدت البرامج المختلفة المتعددة القطاعات بشأن التعليم والصحة والعملة إلى تكوينوعي كبير لدى نساء الشعب . ويمثل شعار "توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ م" السياسة العامة المقبولة لدى الحكومة ، والحكومة عازمة أخيراً على تحقيق معدل نمو قدره ١٨٪ في عام ١٩٩٠ . كما أن الحكومة تولي قطاع التعليم اهتماماً خاصاً . ومن ثم فإن إنشاء مدرسة نموذجية واحدة على الأقل للفتيات في كل (منطقة فرعية) (أوبازيلا) يعتبر من أهداف السياسة العامة التي تنتهجها الحكومة في هذا الميدان .

وكانت الحكومة قد أكدت في الخطتين الخمسين الثانية والثالثة ، على أهمية فئة النساء المعموقات والمكروبات اجتماعياً ، وبالتالي على أهمية المرأة خاصة باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من التنمية الاجتماعية . وأقامت الحكومة أيضاً بيوتاً للنساء من ذوات الحياة المهنية ، ومركزاً لرعاية الأم والطفل ، ومركز تدريب على الاتساع القائم على الزراعة ، ومجلساً أعلى للأمهات والأطفال ، ومشاريع تدريب مختلفة على الأنشطة التقنية والمهنية المدرة للدخل .

وتحسيناً لاختلال التوازن بين الجنسين في ميدان التعليم ، اتخذت الحكومة خطوات مختلفة ذات توجه عملي ، ومنها مثلاً تخصيص ٥٠٪ في المائة من المقاعد للمعلمات في مرحلة التعليم الابتدائي .

ويمثل مبدأ المساواة في الأجر على العمل المتساوي السياسة العامة المعترف بها لدى حكومة بنغلاديش . والخطوات الرئيسية التي تم القيام بها لزيادة فرص العملة هي تخصيص ١٠٪ في المائة من جميع الوظائف المعلن عنها في الجريدة الرسمية و ١٥٪ في المائة من الوظائف غير المعلن عنها فيها للنساء في الخدمة الحكومية ، وتحفيض شرط العمر عند التوظيف بجعله من ٣٧ سنة إلى ٣٠ سنة بالنسبة إلى المرأة ، ورفع الحظر أمام دخول المرأة في الخدمة المدنية ، والشرطة والقوات المسلحة وفي ميادين أخرى . وبالإضافة إلى ذلك ، بغية توسيع نطاق مزاولة المرأة العمل المستقل ، اضطاعت الحكومة والوكالات غير الحكومية على حد سواء ببرامج موسعة بشأن منح القروض الائتمانية ، والامداد بالمواد الخام ، وتوفير تسهيلات التسويق ، وتوفير التدريب على المهارات للمرأة . كما أن عدد النساء في الوظائف غير التقليدية ، مثلاً في المطاحن والمصانع وأعمال التشييد والمزارع وصناعة الملابس وصناعة المستحضرات الصيدلية وصناعة الإلكترونيات وغير ذلك من العرف والأعمال التجارية الصغيرة النطاق ، آخذ في الازدياد . ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد مشروع مصرف غرامين الناجح (وهو مصرف ريفي) . كما أن برنامج الغذاء من أجل العمل يوظف أكثر من ٦٠٠٠ امرأة في أعمال التشييد والحرف والأصلاح والصيانة . وفي الآونة الأخيرة ، حدثت طفرة في صناعة الملابس التي تستخدم النساء على نطاق كبير . وأخذ النساء يظهرن بأعداد

متزايدة أيضا في مهن مختلفة غير تقليدية كالمحاماة والهندسة المعمارية والهندسة ، الخ .

وأما برامج مديرية شؤون المرأة فهي مشمولة بصفة عامة في إطار ميزانية الإيرادات والتنمية . وهناك ٢٢ مركزا للتدريب مع الانتاج في المناطق القديمة البالغ عددها ٢٢ منطقة ، و ١٣٦ مكتبا على مستوى المناطق الفرعية (الوبازيلات) . وقد أقامت المديرية حتى الآن ٤٥٦ مركزا للتدريب مع الانتاج .

ومن المقترن اقامة ٢٢ بيتا للنساء المتفرغات للحياة المهنية في مقار المناطق القديمة ؛ أقيم منها فعلا ٥ بيوت .

والحكومة تستخدم القانون من حيث هو أداة هامة للقيام بتحسين وضع المرأة وأحوالها في مجتمعنا . وقد صدق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة . ويضمن دستورنا وقوانيننا المحلية تكافؤ الفرص أمام المواطنين بصرف النظر عن جنسهم أو عرقهم أو دينهم . ويتضمن دستورنا أحكاما خاصة بشأن المتخلفين أو من غير المكتملين ، ومنهم النساء ، ومن أهدافها تحسين مركز المرأة على جميع المستويات .

وعدلت حكومة بنغلاديش إلى سن وتعديل مختلف القوانين الضرورية في هذا الشأن . وهي مطابقة لاحكام اتفاقية الامم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، ومبادئ عقد الامم المتحدة للمرأة .

كما لجأت حكومة بنغلاديش إلى تشريع وتعديل مختلف القوانين بشأن تحسين وضع المرأة ، ووقف ممارسة العنف ضدها ، وتحريم الاتجار بالمرأة . وفيما يلي أبرز التدابير التشريعية التي اتخذتها الحكومة في بنغلاديش .

مرسوم (تعديل) قانون تقييد زواج الاطفال ، ١٩٨٤ :

عدل هذا المرسوم قانون تقييد زواج الاطفال الصادر في عام ١٩٢٩ ، برفع سن قابلية الزواج بالنسبة إلى الإناث من ١٦ إلى ١٨ سنة ، وبالنسبة إلى الذكور من ١٨ إلى ٢١ سنة . وينص البند ٤ منه على عقوبة الذكر البالغ زهاء واحد وعشرين سنة من العمر الذي يتزوج طفلا ، أي انشى يقل عمرها عن ١٨ سنة ، والانشى البالغة التي تتزوج طفلا ، أي من هو دون ٢١ سنة من العمر

مرسوم (فرض العقوبة الرادعة) بشأن ممارسة القسوة ضد المرأة ، ١٩٨٣ :

ينص البند ٤ من هذا المرسوم على جعله جريمة يعاقب عليها اختطاف أو انتزاع امرأة أيا كان سنهما بقصد استخدامها لغرض البناء أو أي غرض آخر مناف للقانون أو

الأخلاق . وينص البند ٥ على أن كل من يقوم باستيراد امرأة ، أيا كان سنهـ ، أو تصديرها أو بيعها أو تأجيرها أو استئجارها ، أو يقوم بأي طريقة أخرى بالتصرف بأي امرأة ، أي كان سنهـ ، أو امتلاكها بقصد استخدام تلك المرأة أو استغلالها لغرض البغاء أو أي غرض آخر مناف للقانون أو الأخلاق ، يعاقب بالنفي مدى الحياة أو بالسجن مدة قد تبلغ أربع عشرة سنة ، ويكون ملزماً أيضاً بدفع غرامة . ثم عدل كذلك هذا القانون في عام ١٩٨٨ ، واعتمدت فيه عقوبة أشد على الجرائم في هذه الفتنة .

و ضمن جملة أمور ، ينص البند ٦ أيضاً على فرض عقوبة الاعدام على الزوج أو أقاربه من يتسبب في موت الزوجة أو يحاول التسبب في موتها أو الحاق أذى جسيم بها من أجل الحصول على دوطة . كما أن التسبب في الموت أثناء ارتكاب جرم الاغتصاب يعاقب عليه أيضاً بالاعدام أو النفي مدى الحياة مع دفع غرامة أيضاً .

مرسوم محاكم الأسرة ، ١٩٨٥

يعتبر إنشاء محاكم الأسرة فاتحة عهد جديد في تاريخ البلد . وتنظر محاكم الأسرة في القضايا المتعلقة بالزواج والطلاق ، ورد الحقوق الزوجية ، ونصيب الأرملة ، ونفقة الأعالة ، والوصاية ، وعهدة الأطفال . ويقضي هذا المرسوم بسرعة الفصل في القضايا بنفقات أقل كثيراً ، مما يعود بالفائدة على النساء ، وخاصة الريفيات الفقيرات . وهناك تدابير تنص على اجراء مصالحة قبل الشروع في اجراءات المحاكمة ، فيما بين الاطراف ثم عقد محاكمة سرية حسبما يقتضي الامر .

وهناك قوانين أخرى ، بعضها ما يلي :

قانون العقوبات ، وقانون حظر البائنة لعام ١٩٨٠ ، وقانون تسجيل الزواج والطلاق لعام ١٩٧٤ ، ومرسوم حظر الدوطة (تعديل) لعام ١٩٨٦ ، ومرسوم قانون الأسرة المسلمة (تعديل) لعام ١٩٨٦ .

وضماناً لوصول العدالة إلى أقصى أرجاء البلد وإلى فئة النساء المضطهدات عمدة مؤخراً حكومة جمهورية بنغلاديش الشعبية إلى إنشاء مجلس استشاري مفوض بسلطة عليا لمنع اضطهاد المرأة ، تتولى رئاسته السيدة الأولى البيجوم روشن أرشد ، ويضم في عضويته كبار أعضاء الحكومة والأدارات . وعيّن مدير شؤون المرأة أميناً للمجلس .

وهناك لجنة اضطلعت بمسؤولية تنسيق مختلف المشاريع والبرامج المتعلقة بمنع اضطهاد المرأة ، وأولت تدابير ضرورية للتقليل من حالات الاضطهاد إلى أدنى حد .

وبتوجيه المجلس الأعلى ، شكلت لجان على مستوى المناطق والمناطق الفرعية والاتحاد ، لمعالجة حالات محددة من العنف والاضطهاد والحرمان والتمييز وغيرها من

الجرائم التي يعتبر النساء والاطفال ضحاياها . ويرأس اللجان على مستوى المناطق مفروض المنطقة . ومن أعضائها مدير الشرطة ورئيس الصحة العامة والنائب العام وممثل من مجلس المحامين وممثل من المنظمة النسائية الوطنية جاتيو موهيلان سانغستا . وأُسندت إلى الموظف المعنى بشؤون المرأة في المنطقة وموظفي الرعاية الاجتماعية في المنطقة بمسؤولية التصرف بصفتهم أمناء أعضاء في اللجنة . وسوف يقومون بحملة مناوئة للدولة في أنشطة تجعل من هذه الحملة حركة وطنية . وكلفت اللجنة أيضاً بمسؤولية تجميع تقرير عن مختلف حالات العنف والتمييز والاتجار التي تهم المرأة ، وتقديمه إلى المجلس الأعلى عن طريق مديرية شؤون المرأة . ولدى اسناد المهام الوظيفية المذكورة أعلاه ، شكلت لجان مماثلة على مستوى المناطق الفرعية (الأوبازيلات) ، يتولى رئاستها موظف اداري لهذه المناطق في غياب موظف شؤون المرأة ، ويكون موظف الرعاية الاجتماعية أميناً للجنة .

وبغية إيصال الخدمات إلى جميع أنحاء البلد ، وبحسب تعليمات المجلس الأعلى ، شكلت مثل تلك اللجان أيضاً على مستوى الاتحاد ، يتولى رئاستها رئيس الهيئات المحلية الاتحادية ، ويكون فيها للعصابات الثلاث من الهيئات المحلية الاتحادية اللواتي يمثلن ثلاثة أقسام مختلفة صفة الأعضاء في اللجنة على مستوى الاتحاد . ويمثل اللجنة أيضاً رؤساء أو رؤيسات المدارس الثانوية ، والعاملون في الرعاية الاجتماعية الأسرية في الاتحاد . ويسمى أمين الهيئة المحلية الاتحادية أمين اللجنة .

وتشمل الاختصاصات الرئيسية المسندة إلى اللجنة حل الشكاوى على المستوى المحلي بشأن اضطهاد النساء ، والاجتماع مرتين على الأقل في الشهر للبحث في هذه المشكلة الاجتماعية الحادة ، وتكوين الوعي الاجتماعي وتعبيته بقصد منع وقوع مثل تلك الحالات ، وتجميع واعداد تقرير لحالته إلى المكاتب على مستوى المناطق الفرعية .

واتخذ المجلس الأعلى أيضاً عدة قرارات هامة لدعم مصلحة المرأة ، والنهوض بوضع المرأة في المجتمع . وفي هذا الصدد ، اتّخذ قرار لتخفيض ٥٠ في المائة من وظائف التعليم في المدارس الابتدائية للنساء ولضمان دخولهن في سوق العمل هذه ، وقد جمد دخول المعلمين من الذكور في المدارس الابتدائية حتى تستوفى الحصة المخصصة للإناث . وتيسيراً لدخول المرأة في العمل معلمة في المدارس الابتدائية في مجال التعليم المحلي ، أعطيت المرأة الأفضلية في هذا المجال ، وأعلن أن هذه الوظيفة غير قابلة للتحويل إلا إذا طلب ذلك طوعاً .

وارتدى المجلس الأعلى أيضاً أنه حرماً على حماية المصلحة على مستوى الأسرة ، يجب تسجيل جميع الزيجات ، وتبعاً لذلك نص المجلس باعادة النظر في النظام الحالي المعمول به في تسجيل الزواج واتخاذ الخطوات الضرورية الكفيلة بتسجيل جميع الزيجات على النحو الصحيح . وفي هذا الصدد ، سوف تعمل الوزارة المعنية على توظيف مسجل الزواج على مستوى الاتحاد . ونص المجلس أيضاً بتحديد رسم تسجيل الزواج عند أدنى حد لكي يستطيع الفقراء في القرى الانتفاع بمزايا هذا التسجيل أيضاً .

وقدر المجلس الاعلى أيضا انه بغية تعزيز وضع المرأة في المجتمع يجب أن تتساهم لها الفرصة لتكسب دخلا؛ وتبعاً لذلك نص المجلس بالعمل على ضمان توفير التدريب الواسع النطاق على تنمية المهارات ، وبأن يلي ذلك ضمان تقديم التسهيلات الانتمائية للنساء وخاصة الريفيات منهن . وبناء عليه ، طلب الى الوزارات ذات الوجهة الانمائية الاضطلاع بأنشطة محددة على مستوى الاتحاد لكي تتساهم للنساء سبل الوصول الى الانشطة المعنية بتنمية المهارات والأنشطة المدرة للدخل .

وينبغي تعريف المرأة في جميع أنحاء البلد بمختلف التعديلات القانونية ، والقوانين الموجودة لحماية مصلحتها ، ومرافق الهياكل الاساسية التي استحدثت لتسهيل مزاولة المرأة أنشطة مدرة للدخل . ومن ثم فقد نصج بأن تستخدم وسائل الاعلام الوطنية على نطاق واسع لنشر هذه المعلومات .

وحماية للمرأة من العنف الذي يمارسه الزوج في الاكثر ، فيما يتعلق بالزواج الثاني دون اذن الزوجة الاولى ، نص المجلس بدراسة القانون الحالي واجراء التعديل الضوري عليه ، بحيث يتضمن اعتبار الشروع في الزواج الثاني جرما في نظر القانون ، ويتسنى بالتالي السير في اجراء الدعوى القانونية في مثل هذه الحالة .

وأخيرا ، رأى المجلس أن من الضوري دراسة القوانين الحالية بشأن حماية حقوق المرأة وبأنه ينبغي استعراض مصلحة المرأة في ذلك على نحو شامل . وبناء عليه ، فقد شكلت مديرية شؤون المرأة لجنة من المحاميات . وعندت هذه اللجنة مؤخرا الى دراسة جميع القوانين ذات الصلة بالموضوع وأوصت ببعض التغييرات وبعضاً التعديل دعماً لحقوق المرأة ومصلحتها . والحكومة تدرس الان هذه التوصيات ، وسوف تعرّف في الوقت المناسب على المجلس الاعلى للنظر فيها والموافقة عليها .

وعلى الرغم من مختلف التدابير الوقائية التي اتخذت لدعم مصلحة المرأة ، هناك حالات تحتم فيها على المرأة مزاولة مهنة منافية للأخلاق كالبغاء لتأمين العيش من جراء الفقر والبطالة . والحكومة ملتزمة باعادة تأهيل أولئك النساء من خلال التدابير الاصلاحية المؤسسية . وهناك مشروع جديد من هذا النحو هو : مركز روشان ارشد للتدريب واعادة التأهيل الذي يجري الان اقامته في ميمونسينغ ، لغرض اعادة تأهيل هذه الفتاة من النساء المعوقات اجتماعياً بصفة خاصة . وسوف يحتوي هذا المركز على ٥٠٠ مقعد لاستيعاب ٥٠٠ امرأة من هذه الفتاة . وسوف يقدم لتلك النساء برنامجاً محدداً للتدريب على المهارات ، الى جانب التعليم غير الرسمي وال التربية الدينية والبدنية . وسوف يقدم اليهن أيضاً التعليم الرسمي حتى الصف الخامس على الأقل ، لكي يصبحن قادرات على القراءة والكتابة . وكذلك سوف يوفر لهن مأوى مجاني لمدة سنتين . وعند استكمال تدريبيهن ، سوف يقدم اليهن بعض المال على سبيل الاقراض الانتمائي لكي يستخدمنه في اقامة عمل مستقل . وهذا المشروع ابتكاري ؛ وبعد اكتساب خبرة كافية في هذا البرنامج النموذجي ، سوف تنشأ مراكز مماثلة في أنحاء أخرى من البلد .

والى جانب الانشطة المذكورة أعلاه ، تم تنظيم مختلف الانشطة المعنية بالتدريب على تنمية المهارات وكسب الدخل على مستوى المناطق الفرعية والاتحاد ، وكلاهما من خلال برامج الايرادات والتنمية التي تنفذها وزارة شؤون المرأة وغيرها من الوزارات . كما أن المنظمات غير الحكومية تقوم بدور تكميلي في عملية التنمية هذه . وبهذا الجهد المكثف الذي تبذله حكومة بنغلاديش ، من المأمول أن تتحسن حالة المرأة في المستقبل القريب وأن تصبح قادرة على القيام بدور حيوي في بناء دولة بنغلاديش المزدهرة .
